

الفائق في غريب الحديث

والمعنى أن مراكبهم قد اجْتَنَحَتْ عليهم وتكفَّأت فصارت فوقهم مثل أَوْ كَافِ
البيوت تَوْضاً صلى الله عليه وآله وسلم فاستَوَوْ كَفْ ثَلَاثاً أَيْ اسْتَقْطَرِ الْمَاءَ وَالْمَعْنَى
اصْطَلَبَهُ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ فغسلهما قبل إدخالهما في الأبناء .
وكل أتاه صلى الله عليه وآله وسلم الفضل بن العباس وعبدُ المطلب بن ربيعة بن الحارث
ابن عبدالمطلب يسألانه عن أبيهما السَّعَايَةَ فتواكلا الكلامَ فأخذ بآذانهما وقال :
أَخْرَجَنَا مَا تُصَرِّرَانِ قَالَ فَكَلَّمْنَاهُ فَسَكَتَ قَالَ : وَرَأَيْنَاهُ زَيْنِبَ تَلَامِعُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ
أَلَا تَعْجَلُ وَرَوَى أَنْ لَا تَفْعَلِ التَّوَاكُلَ : أَنْ يَكِلَ كُلُّ وَاحِدٍ أَمْرَهُ إِلَى صَاحِبِهِ وَيَتَّكِلُ
عَلَيْهِ فِيهِ تُصَرِّرَانِ : تَجْمَعَانِ فِي صَدُورِكَمَا وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَسِيرِ : مَصْرُورٌ لَصْرٍ يَدِيهِ وَعُنُقُهُ
بِالْغُلِّ وَرَجْلِيهِ بِالْقَيْدِ تَلَامِعُ : تُشِيرُ بِيَدَيْهَا وَإِنَّمَا سَكَتَ لِأَنَّ الصَّدَقَةَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى بَنِي
هَاشِمٍ عَمِلُوا فِيهَا أَوْ لَمْ يَعْمَلُوا .
وَكَتَّ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ لَا يَخْلِفُ أَحَدٌ وَإِنْ عَلَى
مِثْلِ جَنَاحِ الْبَعُوضَةِ إِلَّا كَانَتْ وَكَتَّةٌ فِي قَلْبِ هِيَ الْأَثَرُ كَالذُّكْتَةِ وَمِنْهَا قَوْلُهُمْ :
وَكَتَّتِ الْبُسْرَةَ إِذَا وَقَعَتْ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْإِرْطَابِ .
وَكَى الزَّبِيرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَ يُوَكِّي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيْ لَا يَنْدُبِسُ فِي
الطَّوَافِ بِهِمَا كَأَنَّهُ أَوْكَى فَاهُ كَمَا يُوَكَّى السُّقَاءُ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ لِرَجُلٍ يَتَكَلَّمُ : أَوْكٍ
حَلَقَكَ أَيْ يَسْرَعُ وَلَا يَمْشِي عَلَى هَيْئَتِهِ كَأَنَّهُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَهُمَا سَعِيًّا لِأَنَّ السُّقَاءَ لَا
يُوكِي